

فقه المعاملات 63 - التأهيل الفقهي (تمارين الشركات) عامر بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فاسأل الله جل وعلا باسمه الاعظم ان يجعل لنا جميعا من قوله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين اعظم الحظ والنصيب -

00:00:05

ثم اما بعد فما زلنا مع فقه المعاملات وقد ذكرنا في الدرس الماضي اهمية هذا الفقه وان هذا الفقه ايها الاخوة الكرام فقه مهم جدا لا اقول لطالب العلم بل لكل انسان مسلم لان الانسان لا يخلو - 00:00:25

عن العقود لا يخلو عن البيع عن الشراء عن الاجارة عن غير ذلك من انواع العقود فلا بد ان يتعلم حتى لا يوقع نفسه ويوقع الناس في الحرام التاجر اذا لم يكن عنده فقه في المعاملات فان هذا - 00:00:41

يوقعه قد يوقعه هو وقد يوقع الناس ايضا في اكل الحرام ولهذا عمر رضي الله تعالى عنه قال كان يقول لا بيع في سوقنا في سوق المدينة الا من تفقه في الدين - 00:00:59

لا بيع في سوقنا الا من تفقه في الدين يعني بعبارة معاصرة هذا من متطلبات رخصة ممارسة ايش فالمهنة البيع والشراء المتطلبات رخصة البيع والشراء ان يكون عنده فقه في المعاملات - 00:01:19

وللاسف الشديد ان كثيرا من الناس الان يتعامل بمعاملات بالسنوات الطويلة وربما يكون فيه خير ثم بعد ذلك يعني يسأل بعد عشر سنوات عن المسألة فيكتشف انه يعني على معاملة محرمة. اخر شيء وقفنا عنده في الدرس الماضي ما هو من يذكرنا - 00:01:39 اخر شي درسناه الشركات احسنت اخر ما درسناه في الدرس الماضي هو ما يتعلق بالشركات وذكرنا قبله ايضا عقود التوثيق صح ولا ؟ الرهن والكفالة وما اليها. اليس كذلك وكنا قد وقفنا عند التمارين اخر تمرين اخذناه رقم كم - 00:01:57

مية وستة وثلاثين طيب اذا نأخذ التمرين اه رقم مئة وسبعة وثلاثين السؤال الثامن عشر صفحة كم ثمانية وستين. يقول السؤال من خلال دراستك لعقود التوثيق بين نوع العقد فيما يأتي. الاخوة والاخوات الذين اشتكوا في الدرس الماضي في اخر - 00:02:22 درس قالوا اننا ما فهمناه بشكل كافي لانه ما اخذنا تمارين على اخر الابواب هذه هي التمارين المتعلقة بالابواب الاخيرة فهي مراجعة لما سبق وتثبيت للمعلومات وتطبيق لها من خلال دراستك لعقود التوثيق بين نوع العقد فيما يأتي - 00:02:43

اشترى زيد سيارة بثمن مؤجل فاعطى للبائع ارضه على انه يحق للبائع في حالة عدم سداد زيد لثمن السيارة ان يبيع الارض ويستوفي ثمن السيارة من ثمن من بيع الارض وش هذا العقد - 00:03:01

عقد ايش؟ رهن صحيح هذا عقد رهن نعم هذا عقد ايش راي نشوف كلمة الرهن خلف صورة طيب اذا هذا عقد رهن ممتاز. السؤال الذي بعده ذهبت الى محل سيارات لشراء سيارة بالتقسيط - 00:03:19

فاشترطوا عليك كفيلا غارما يلتزم بالسداد في حالة عجزك او توقفك عن السداد عقد ايش كفالة ولا ضمان من يقول كفالة واللي يقول ضمان والبقية متوقفين في المسألة الاظاءة كافية ولا تبغون يزودوا الرضا - 00:03:42

لو ممكن زيادة الاضاعة حتى ينتبهوا للكتابة نعم هذا ضمان ضمان الضمان هو كفالة الغرم. نعم هذا ضمان طيب اللي بعده ذهبت الى محل سيارات لشراء سيارة بالتقسيط فاشترطوا عليك كفيلا حضوريا يلتزم بتحضيرك في حالة عجزك وتوقفك عن السداد -

00:04:08

كفالة احسنت هذا كفالة كفالة حضورية. طيب السؤال التاسع عشر من خلال دراستك بين مدى صحة الرهن في الحالات الاتية تمام

اشترى صبي عمره خمس سنوات حلوى من البقالة ولم يكن معه نقد فرهن ساعته عند البقال - [00:04:33](#)

لا يصح ليش احسنت الراهن لا بد ان يكون جائز التصرف الصبي ليس بجائزة التصرف هاه اذا لا يصح. الجواب لا يصح ماشي مئة وواحد واربعين اشترى شخص وسيارة بالتقسيط فرهن عند البائع ذهب زوجته دون استئذنها - [00:04:54](#)

ليش ما يصح؟ زوجته يا اخي ها نعم نحن اشترطنا في الراهن ان يكون مالكا للرهن او مأذونا له في رهنه. اذا لا يصح الصورة لو تجي في النص تصغر طيب - [00:05:26](#)

اه اللي بعده اشترى شخص سيارة بالتقسيط. فرهن عند البائع سيارته دون نقل ملكيتها الى البائع ها ما نقل ملكية السيارة يصح ولا لا يصح اصلا انه كيف الرهن ليس نقلا للملكية واضح ولا لا؟ يصح هذا الرهن - [00:05:42](#)

لسه ما سخنته او انه تبخرت المعلومات طيب اشترى زيد سيارة بثمان مؤجل من عمرو على ان يرهنه جميع عقاراته دون ان يعلم ما هي عقاراته لا يصح احسنت لا يصح - [00:06:08](#)

رهن المدين عند الدائن كلب حراسة ليش ما يصح احسنت لا يصح بيعه نعم لا يصح رهن المدينة عند الدائن برميلا من الخمر لا يصح لانه لا ما لا يجوز بيعه لا يصح - [00:06:28](#)

رهنه نعم قال هذا البيت رهن عندك لاي سيارة اشترتها منك مستقبلا بالتقسيط ليش ايوه نحن قلنا انه يشترط ان يكون الرهن على حق ثابت او يؤول الى الثبوت بعد وجود سببه. هنا لا يوجد سبب للدين - [00:06:48](#)

اذا لا يصح الرهن هذا واضح اذا اشترى منه السيارة يرهن السؤال العشرون بين مدى صحة الضمان والكفالة فيما يأتي بعد سجنه لمدة اشهر وتحت وطأة التهديد وقع على ورقة نصها التزم بضمان ديون زيد على عمرو وش رايك في هذا الضمان - [00:07:10](#)

غير صحيح ليش اكراه احسنت ذهب حسن وهو صبي ثري عمره سبع سنوات مع والد صديقه لمعرض السيارات والتزم بكفالته كفالة غرم ليش ما يصح ليس جائز التبرع نعم ذهب حسن - [00:07:33](#)

نفس السؤال لكنها كفالة حضور برضو ما يصح لا يصح احسنت لا يصح غير جائز التصرف نعم يا شيخ غير جائز التصرف ولا التبرع. نعم طيب اللي بعده التزم زيد بضمان جميع ديون عمرو - [00:07:52](#)

لجميع دائنيه دون معرفتهم لكن عمرا لم يرضى بذلك ودون استئذان الدائنين. هذي المذاكر تمام ومركز معانا يجاوب عليه ومن لا فلا يصح مجهول ها احسنت يصح ليش؟ لان الجهل بالمضمون - [00:08:24](#)

والجهل بالمضمون له لا يضر. قلنا انه لا يشترط معرفتهم ولا رضاهم ماشي التزم زيد بضمان جميع الديون التي لعمرو على جميع المدينين تمام دون معرفتهم لكن عمرا لم يرضى بذلك ودون استئذان المدينين - [00:08:53](#)

ايش رأيكم هاه يصح ولا لا ليش ما يصح ايوه ضمان لا يشترط معرفتهم لا يشترط المعرفة واضح؟ اذا يصح قلنا لا يشترط معرفة المضمون ولا المضمون له. الذي تشتترط الذي يشترط رضاه هو من - [00:09:18](#)

هو الضامن فقط ماشي التزم زيد بكفالة شخص عليه قصاص كفالة حضور لا يصح ليش لانه لا يمكن استيفاؤه من الكفيل احسنت لا يصح السؤال الحادي والعشرون من خلال دراستك لعقود الشراكة بين نوع العقد ونوع الشركة ومدى صحته فيما يأتي - [00:09:44](#)

اول شي نوع العقد ونوع الشركة ومدى صحته فيما يأتي استدان عمرو من بكر الف ريال طيب ثم استدان زيد من عمرو الف دولار فلما طالب بكر عمرا بالدين احواله على زيد. لاستيفائه منه على ان كل على ان كلا الدينين حال - [00:10:09](#)

حولوا قال انا اطالب فلان بالف دولار روح استلم منه لا تصح ليش ليس من جنس واحد من حوالة ولا تصح ليش؟ لانه يشترط اتفاق الدينين جنسا هذا الريالات وهذا الدولارات ما ينفع - [00:10:36](#)

دفع حسن الى سعيد خمسة الاف ريال ليتاجر بها على ان يكون ربح التجارة بينهما نصفين وش نوعها مضاربة صحيحة ولا فاسدة صحيحة نعم يصح مضاربة صحيحة اللي بعده دفع زيد الى خالد سبعة الاف ريال ليتاجر بها على ان يكون لزيد ربحا سنويا قدره ثلاثة الاف ريال وما زاد عنه فهو لخالد - [00:10:53](#)

مضاربة ولا لا ايوه لا يصح احسنت لانه اشترط ربحا مضمونا وهذا لا يجوز في المضاربة دفع فهد سيارته الى سهل لبييعها سهل

ويقبض ثمنها ويعطي الثمن كاملا لفهد ولا شيء لسهل - 00:11:22

فباعها بثمن المثل واعطى الثمن لفهد ايش نوع العقد وكالة صحيح وهل هي وكالة صحيحة ولا فاسدة صحيحة ما فيها مشكلة اتفق

رجلان ركزوا ها اتفق رجلان خلاها امرأتان عشان يركزوا الاخوات - 00:11:43

اتفقت امرأتان على الاشتراك في تقبل اعمال الخياطة والقيام بها على ان يكون الربح بينهما نصفين. ايش نوعها شركة ابدان

احسنت صحيحة ولا فاسدة صحيحة احسنت ما فيها مشكلة - 00:12:02

اشترك طفلان في المتاجرة في مئة الف ريال من كل واحد نصفها على ان يكون الربح بينهما شركة عنان ليش عنان كل واحد منه مال

ومنه عمل صحيحة ولا؟ غير صحيحة يا صهيب - 00:12:24

ها غير صحيحة ليش؟ لانه لانهما طفلان صغيران لسه ما كبروا وصاروا يعرفوا تجارة تمام طيب مئة وتسعة وخمسين هذي شركة

عنان مئة وتسعة وخمسين دفع حسن الى سعيد خمسة الاف ريال - 00:12:44

ليتاجر بها على ان يكون ربح التجارة بينهما نصفين وفي حال الخسارة يتحمل سعيد الخسائر نوعها اول شي مضاربة شركة مضاربة

والحكم صحيحة ولا غير صحيحة ليش ما يصح لانه اشترط - 00:13:10

ضمان الخسارة على العامل وهذا لا يجوز. نعم - 00:13:30